وانما لم يجب الايماء بها عند العجز كالجبهة لان معظم
السجود وغاية الخضوع بالجبهة دونها ويكفي
وضع جزء من كل واحد منها والاعتبار في
اليدين بباطن الكفين سواء الاصابع والراحة
وفي الرجلين ببطون الاصابع وانما لم يجب وضع
الانف لو ورد الامر به وزيادة الثقة مقبولة
لما يترتب عليه من منافاة الجملة للتفصيل وهو
سبعة اعظم فحمل على الندب نعم لو كان له راسان
واربع ايد وارجل فان علم الاصلي من الزائد فا
لعبرة بالاصلي دون الزائد وان التبس فلابد
من وضع جزء من كل منها وان علمت اصالة الجميع
كفى وضع سبعة اعضاء منها ولابد ان تنكس
اسافله على اعاليه فيه للاتباع رواه ابن حبان
وصححه مع خبر صلوا كما رأيتموني اصلي فلا
يكفي ان يسجد برفع اعاليه على اسافله ولا تساويهما
لعدم اسم السجود كما لو اكب ومد رجليه فلو
تمكن العاجز من التنكيس بوضع وسادة وجب
والا فلا والثامن من الاركان الجلوس بين السجدتين
كما اشار لذلك بقوله **وقعدة بينهما** اي بين
السجدتين في كل ركعة **للفصل** بينهما ولو في
النفل لخبر اذا قمت الى الصلاة واشار بقوله
للفصل الى انه ركن قصير كالاعتدال فيجب ان
لا يطوله ولا الاعتدال **ونطمئن** وجوبا **لحظة**
في الكل اي في الركوع والاعتدال والسجود مرتين
والجلوس بينهما للخبر المذكور والطمأنينة

سكون

٨

سكونا بعد حركة ففي الركوع مثلا يكون بحيث
ينفصل رفعه عن هويه بان تستقر اعضاؤه
قبل رفعه ثم ذكر الركن التاسع والعاشر والحادي
عشر وهي التشهد الاخير والقعود فيه وفي
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيه وفي
التسليمة الاولى والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيه اي وفي
فيه فقال **ثم التشهد الاخير فاقعد فيه**
مصليا على محمد اي ثم التشهد الاخير يعني الذي
في اخر الصلاة كتشهد الصبح والجمعة والمقصورة
فاقعد فيه حال كونك مصليا عقبه على محمد اما
التشهد فلخبر الدارقطني والبيهقي بسند صحيح
عن ابن مسعود قال كنا نقول قبل ان يفرض علينا
التشهد السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل
السلام على ميكائيل السلام على فلان فقال صلى الله
عليه وسلم لا تقولوا السلام على الله فان الله هو
السلام ولكن قولوا التحيات لله الى اخره والمراد
بفرضه اخر الصلاة لخبر الصحيحين انه صلى
الله عليه وسلم قام من ركعتين من الظهر فلم يجلس
فلما قضى صلاته كبر وهو جالس فسجد سجدتين
قبل السلام ثم سلم دل عدم تداركه على عدم وجوبه
ولان محله لا يتميز كونه عبادة عن العادة فوجب
فيه ذكر ليتميز كما في القراءة بخلاف الركوع
والسجود وسمي تشهدا لما فيه من الشهادتين
من باب تسمية الكل باسم الجزء مجازا واقله التحيات
لله سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته سلام علينا

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)